

## فتاوى نور على الدرب للشيخ ابن عثيمين 02

محمد بن صالح العثيمين

بسم الله الرحمن الرحيم. أيها السادة المستمعون السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومرحبا بكم في لقائنا هذا أيها الأخوة في هذا نستضيف فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الاستاذ بكلية الشريعة في القصيم وامام الجامع الكبير بمدينة عنزة ليجيب على استفساراتكم - 00:00:01

آآ فضيلة الشيخ هذه الرسالة من عمر صالح محمد الشهري مدرسة شمال السروة من الصف الثالث الثانوي الادبي يقول ارفع اليكم سؤالي هذا وفيه اخبركم بان لدينا مقابر وانه يوضع عليها كثير من القدرات - 00:00:21 او القاذورات والقمائن التي لا تتصور. وان هذا ليحظى به الله ولا رسوله وهذا مما يؤثر في النفس. عند المؤمنين. فارجو من سماحتكم ارشادنا نصف لي مثل آآ من يضع هذه القاذورات على المقابر - 00:00:36

الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى الله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين لا شك ان مقابر المسلمين يجب احترامها وصيانتها عن الأذى وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:00:52 انه نهى من جثث القبر وان يجلس احدكم على جمرة فتختلط ثيابه وتمضي الى جلده خير له من ان يجلس على القبر وذلك لما فيه من اهانة صاحب القبر. نعم. وهذا الحديث - 00:01:12

يؤخذ منه على ان جميع ما يكون فيه اهانة لاهل القبور فان ذلك مما اتى الشرع بالتحذير منه والتخييف والواجب في مثل هذه الحال ان من شاهد هذا في مقابر المسلمين - 00:01:31

يتصل بالمسؤولين عن صيانة المقابل. نعم ويخبرهم بهذا حتى يقوموا بصيانتها وحمايتها عن هذه المؤذيات. نعم كما انه ايضا يجب عليه ان ينصح من يشاهده يلقي القمام فيها ويبيّن له ان هذه دار اخوانه المؤمنين - 00:01:50 انه لا ينبغي بل ولا يجوز ان يلقي فيها ما يكون فيه اهانة واهانة لهم وعدم قيام بحقهم. نعم والشارع كما نهى عن اهانة القبور كذلك ايضا نهى عن تعظيمها - 00:02:12

اما في التجسيس والبناء فلا يجوز ايضا تعظيم القبور بالبناء عليها وتجمسيتها واشادتها بالعلامات الكبيرة البارزة الظاهرة فان علي ابن ابي طالب قال لابي الهياج الا اعتنك على ما بعثتنني عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:02:35 الا تدع صورة الا طمسها ولا قبرا مشرفا الا سوينته وكثير من القبور نرى ان بعض الناس يضعون عليها علامات كبيرة. نعم. حصل كبار طولية مشرفة مثل هذا ايضا لا ينبغي - 00:02:53

فانما تكون العلامات في المقبرة ياه ما يحصل به الكفاية للدلالة على صاحب القبر فقط واما انها تكبر تبيض او تحرر بقوية او ما اشبه ذلك فهذا مما لا ينبغي - 00:03:13

فالدين وسط. نعم. بين هذا اه ما دمنا نتحدث عن المقابر والقبور. نعم. نرى مثلا كثير من مقابر المسلمين الان اه يوضع عليها اعمدة طويلة مثلا خشب او اه اغطية حقائب كبيرة او علب اه ملونة لكي يستدلوا بها للزيارة. نعم. اه فمع الحكم ايضا في ذلك - 00:03:33

هذا ايضا قد يدخل في هذا المشرف نعم بين الظاهر وهذا ايضا مما لا ينبغي. الذي ينبغي ان الانسان يقتصر على اقل ما تحصل به العلامة فقط اه السؤال الطالب عمر صالح محمد الشهري الثاني يقول اخبركم بان لدينا اوقاف - 00:03:57 وهي لم تزرع ولم لم يعتني اهلها بها ويزرون اراضيهم الاخري ويتركونها وخشى ان يكون ذلك سببا في انقطاع المطر. ارجو

الارشاد والنصح لمثل هؤلاء ودمتم على كل حال هذه - 00:04:22

اماكن الاوقاف لا يجوز النظر عليها. نعم الذين يتولونها لا يجوز لهم ان يهملوها بل الواجب ان يرعوها حق لعائذتهم فان كان يمكن استغلالها وفيه مصلحة فانها تستغل - 00:04:41

وتوخذ مصلحتها والا فانها تابع ويصرف ثمنها في اشياء ينتفع بها الموقوف عليهم والواقفون. نعم. واما تركها هكذا هملا فهذا لا يجوز وهو خلاف الامانة التي تجب على من تولاها - 00:05:05

ان يقوم آآ التي يجب على من يتولاها ان يقوم بها ثم انه بهذه المناسبة احب ان ابين لاخواتي المستمعين انه ينبغي للانسان اذا اراد ان يوقف شيئاً ان يجعله من الاشياء - 00:05:30

المستمر نفعها المعلوم كبناء المدارس وبناء المساجد واصلاح الطرق وما اشبه ذلك مما يحصل به النفع المستمر الذي لا يوجب اشغال ذمة المتولين على هذه الاوقاف ولا يوجب ايضاً نزاعهم وخصومتهم - 00:05:47

كما نجد في الاوقاف الخاصة التي توقف على الذرية وشبعهم. نعم. فانه يحصل فيها من الخصومة والملاحة والمحاكمة احياناً ما لا ينبغي ان يكون بين الاقارب لهذا نرى ان الافضل للانسان اذا اراد ان ينفع نفسه - 00:06:08

ان يبذل ما يقدر الله له في حياته في امور نافعة مستمرة كما اشرنا اليه اولاً. نعم. بناء المساجد والمدارس واصلاح الطرق وطبع كتب نافعة وما اشبهها. نعم اه هذه الرسالة وردت اه من - 00:06:26

اه المستمع المرسل عبدالله رحال من البكيرية بالقصيم يقول بعد التحية والسلام سؤالي هو اني ارى بعض الناس يجعل مغاسل اليدين آآ على البيارة وكذلك مغاسل مطابخ وفي هذه الحالة يذهب بعض الطعام الى البيارة. فهل يجوز ذلك - 00:06:47

يقول ايضاً ونحن سمعنا ولا ندري ما صحة وهو انهم يقولون ان الطعام الذي لا يشبع القطة يجوز ان يذهب الى هذه البيارة ايدونا جزاكم الله خيراً والسلام عليكم ورحمة الله - 00:07:06

هذا ايضاً لا ينبغي ان تجعل لم يجعلها غسيل اليدين وغسل الاواني من الطعام مع القاذورات والنجاسات لأن هذا الغسيل اه يجتمع ويكون يتكون منه شيء كثير هذا اذا كان يحصل من هذا الغسل - 00:07:19

شيء ذو جرم محبة وقطعة خبزة وما اشبه ذلك. نعم. اما اذا كان لا يحصل له جرم فلا حرج واما ما سمعه من ان الذي لا يشبه القطة لا بأس به - 00:07:46

فهذا لا اصل له وما سمعته الا الا من هذا السؤال. نعم والطريق الى الخلاص من ذلك ان يقسم الحفرة التي يهتم فيها الماء يقسمها الى قسمين ويوضع بينهما جداراً - 00:08:03

منيعاً يصبه صبا او يبنيه ببلوك مختوم ويريه تليساً قوياً ويصرف غسيل الطعام واليدين الى جهة محل على الى جهة اخرى. نعم. وبهذا يحصل المقصود ان شاء الله ان شاء الله تعالى - 00:08:24

هذه الرسالة وردتنا من مكتب الزهراء بتبوك من عبد الرحمن عايد المطيري يقول اه طلبت مني احدى السيدات ان اكتب اه لبرنامج الخير مستفسراً عن مشكلة سبق وان حدثت في تلك السيدة نرجو - 00:08:46

ارتكب على احد علماء الفقه عبر برنامج نور على الدرب ونص المشكلة ان تلك السيدة اسقطت طفلها ميتاً في الشهر السابع آآ من تكوينه وكانت السيدة في حالة مرض شديد لغاية انها لم تستطع حمل الطفل ولم يكن بالقرب منها احد - 00:09:02

اه تطلب اليه حمل الطفل ودفعه فرجعت الى خدرها وتركته وفي الصباح حاولت السير الى مكان اسقاط الطفل فوجده قد اكلته السباع او الكلاب وحيث ان تلك السيدة تعيش الان في قلق وحيرة من امرها خوفاً من آآ عقوبة او خوفاً من العقوبة - 00:09:20

او عقوبة ما حدث وتأمل ارشادها الى ما يجب ان تفعله وهل عليها انتم في ذلك وما كفارته؟ وتأمل التكرم بالردد اه اذا تكرمت علينا وفقكم الله لا شك ان حرمة المسلمين - 00:09:41

ميتاً كحرمتها حياً. نعم. وانه لا يجوز لها ان تعمل مثل هذا العمل وانه الذي ينبغي بل يجب عليها انها ابنته عندها في البيت حتى تتصل ب احد في الصباح ويقوم باللازم - 00:09:59

من تغسيله الصلاة عليه ودفنه ولكن اذا كان الامر كما كما هو مشروع من الان. نعم. فان عليها ان تنتوب الى الله وتستغفر ولا تعود لمثلها وعليها كذلك ايضا هي او غيرها - [00:10:21](#)

ان تصلي على هذا طفل لانه لم يصلى عليه وال الصحيح من اقوال اهل العلم ان الصلاة على الميت لا تتفيد بشهر ولا بسنة بل اي ميت لم يصلى عليه فانه - [00:10:42](#)

يصلى عليه متى امكن ذلك وعلى هذا فهذا الطفل تصلي عليه هي او من علم بحاله من المسلمين ولعل الله ان ييسر انصلي عليه نحن ان شاء الله ويكون ذلك خير على خير - [00:10:59](#)

نعم خيرا على خير. آآ هذه الرسالة وردت آآ من احد السادة المستمعين اه يقول في رسالته هذه اه انه يوجد عند شخص اه لمجموعة من النقود وطلبتها منه عدة مرات ويماطل في اه او يماطل بي. وحيث اه له - [00:11:18](#)

يقول وجئت له مرة وقلت له اعطيني جزاك الله خيرا. حقق انا ما عندي شيء اصبر مثل غيرك. والحقيقة انا رجل حمقى وغضبت وقلت له شف عسى يوم اقف عليك متى ما هداك الله جبها والان له سنتان ما شفت - [00:11:46](#)

احد ولا جلبي وانا نادم على فعلني ومحترار على ابني وصبت له اه يقول وصلت له رجال لفكها ولا افاد وانا ودي اه اذهب لمه انا واشكيه آآ اذا لم يسددي. فانا خائف من هذا الدعاء الذي دعيته على نفسي ارجو حل هذه المشكلة وفقكم الله - [00:12:02](#)

هذا الذي دعوت به على نفسك هو عند بعض العلماء بمنزلة اليهود فقول الرجل هو يهودي ان فعل كذا او نصراني ان فعل كذا وما اشبه ذلك. وعلى هذا فيكون حكمه - [00:12:29](#)

حكم اليهود بمعنى انك ان عدت اليه وطالبه وجب عليك كفارة يمين وكفاره اليهود هي كما ذكر الله تعالى في سورة المائدة فكفارتة اطعام عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون اهليكم - [00:12:44](#)

اوكسوتهم او تحرير رقبة فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام فانت الان اطعم عشرة مساكين من اوسط ما يطعم الناس وهو في وقتنا الان الرز تصنع طعاما من الرز - [00:13:02](#)

وادعوا اليه عشرة من الفقراء واطعمه حتى يأكلوه وان لم تفعل هكذا انظر عائلة فقيرة تتكون من عشرة انفار. نعم. ثم ادفع اليهم هذا وينبغي ان تجعل معه دحما او نحوه - [00:13:21](#)

اما يقدمه نعم. حتى يتم الاطعام وطالبه بعد ذلك تطالبه بحقك بعد ذلك اه يقول ايضا عبد الرحمن عبد العزيز العبد الله السيف اذا اتيت لصلاة الفجر ووجدت الامام اه قام للصلاه - [00:13:42](#)

ولم اتسنن سنة الفجر هل اقضيها بعد الصلاه ام لا هذه المسألة فيها قولان لاهل العلم. نعم. منهم من يرى جواز قضائها بعد الصلاة لانها من ذوات الاسباب ومنهم من يرى انها لا تقضى - [00:13:58](#)

بعد الصلاة ولكن تقضى في النهار في الضحى فاذا احببت ان تقضيها بعد الصلاه فلا حرج عليك واذا كنت تثق من نفسك ان تقضيها في النهار في الضحى فهو احسن واطيب - [00:14:17](#)

خروجها من اخلاقه نعم ولكن ان قضيتها بعد الصلاه فلا حرج عليك نعم. اه يقول ايضا اه بعض الناس هداهم الله اذا مر على القوم وهم جالسون او مر على شخص او ما اليه برأسه يقصد السلام - [00:14:35](#)

هل نرد عليه ام لا وهو يقول وهو قريب. نعم آآ الذي لا يجب الرد على مثل هذا لان الرد انما يجب على من سلم بالسلام المشروع وهو قوله السلام عليكم - [00:14:49](#)

هذا هو الذي يجب ان يرد عليه فاما من امى برأسه فقط فهذا لا يستحق الرد لانه خروج عن المشهور ولكن ينبغي في هذه الحال ان تبين له - [00:15:07](#)

ان السلام المشروع هو ان يقول السلام عليكم نعم حتى لا يكون في نفسه عليك حرج عداوة حتى يستفيد ايضا كلامك له ان هذا هو السلام المشهور نعم. وهذا ايضا مثل قول الانسان اهلا وسهلا ومرحبا فهذا ليس هو السلام المشروع - [00:15:23](#)

باستسلام مشروع السلام عليكم ويرد المسلم عليه فيقول وعليكم السلام اه نعم السؤال آآ التالي يقول اذا كان على شخص عدة الوف آآ

يعني آلف عدة مرات عن عدة اشياء فهل تكفيها يجزي عن جميع هذه الحروف ام كل حلف يحتاج الى تكبير مستقل - 00:15:44  
هذه الاحلاف او اذا كانت على فعل واحد نعم. فانه يجزئه كفارة واحدة مثل ان يقول والله لا اكلم فلانا ثم يقول له بعض الناس كلم الهته حرام ثم يقول والله لا اكلمه - 00:16:07

ثم يقول له اخر كيف تحلف؟ كلمه وهذا اخوك المسلم؟ نعم. فيقول ثلاثة والله لا اكلمه فهذه ايمان ثلاثة لكن المحلوف عليه شيء واحد هذا يجزئه كفارة واحدة لان المحنوف عليه - 00:16:30

شيء واحد واما اذا كان المحلوف عليه متعددة مثل ان قال والله لا اكلم فلانا والله لا ادخل هذا البيت والله لا اكل هذا الطعام وما اشهبه ذلك من الانواع المتعددة - 00:16:47

ثم لم يفعل اه ثم حنف في يمينه. نعم. وفعل ما حلف على تركه فهذا ان كفر عن واحد منها لزمه الكفاره بغيره انحلف فيه نعم وان لم يكفر فانه - 00:17:07

محل خلاف بين اهل العلم منهم من قال يجب عليه لكل فعل كفارة. نعم ومنهم من قال تكفيه كفارة واحدة الذين قالوا عليه لكتفن كفاره اعتبروا ان المحنوف عليه متعدد - 00:17:29

ولكل محنوف عليه كفاره. والذين قالوا كفاره واحدة قالوا ان تعدد المحظوظ عليه وتعدد اسباب الوضوء فان الرجل قد يأكل لحم ابل قد ينام قد يخدم من تب اليه شيء ويجزئه وضوء واحد - 00:17:49

قالوا فهذا ايضا مثله تجزئه كفاره واحدة وهذا هو المشهور من مذهب الامام احمد انه اذا حلف على اشياء متعددة وحنت فيها ولم يكفر فانه يجزئه كفاره واحدة عن الجميع. نعم. شكرنا لكم - 00:18:07